

EP

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/64/42
13 June 2011

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الرابع والستون
مونتريال، 25 – 29 يولييه / تموز 2011

مقترح مشروع: سانت كيتس ونيفس

تتالف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصيات أمانة الصندوق بشأن مقترح المشروع التالي:

الإزالة

اليونيب واليونديبي

خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى)

إن وثائق ما قبل دورات اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
قد تصدر دون إخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات

سائت كيتس ونيفس

الوكالة	(أولا) عنوان المشروع
اليونديبي، اليونيب (رئيسية)،	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

0.4 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	السنة: 2009	(ثانيا) أحدث بيانات المادة 7
-----------------------------------	-------------	------------------------------

السنة: 2009				(ثالثا) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)				
إجمالي الاستهلاك القطاعي	الاستخدامات المعملية	عامل تصنيع	المذيبات	التبريد		الرغاوي	الأيروصولات	كيميائي
				التصنيع	الخدمة			
								الهيدروكلوروفلوروكربون 123
								الهيدروكلوروفلوروكربون 124
								الهيدروكلوروفلوروكربون 142ب
								الهيدروكلوروفلوروكربون 142ب
0.4				0.4				الهيدروكلوروفلوروكربون 22

(رابعا) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
0.5	خط الأساس لفترة 2009-2010 (تقدير):	0.5	نقطة البداية للتخفيضات المجمع المستدامة:
الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
0.3	موافق عليه بالفعل:	0.0	المتبقي:

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	(خامسا) خطة الأعمال
0.0								0.0		0.0	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
58,421	0	0	0	0	0	0	0	29,211	0	29,211	التمويل (دولار أمريكي)

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	(سادسا) بيانات المشروع
	0.3	0.4	0.4	0.4	0.4	0.4	0.5	0.5	لا ينطبق	لا ينطبق	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونترال (تقديرية)
لا ينطبق	0.3	0.4	0.4	0.4	0.4	0.4	0.5	0.5	لا ينطبق	لا ينطبق	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
40,000		0	0	0	0	0	0	0	0	40,000	تكاليف المشروع
3,600		0		0		0	0	0	0	3,600	تكاليف الدعم
124,500	16,900	0	0	0		49,200	0	0	0	58,400	تكاليف المشروع
16,185	2,197	0	0	0		6,396	0	0	0	7,592	تكاليف الدعم
164,500	16,900	0	0	0	0	49,200	0	0	0	98,400	إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)

19,785	2,197	0	0	0	0	49,200	0	5,0	0	11,192	إجمالي تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
184,285	19,097	0	0	0	0	55,596	0	0	0	109,592	إجمالي التمويل المطلوب من حيث المبدأ (دولار أمريكي)

(سابعاً) طلب التمويل للشريحة الأولى (2011)		
الوكالة	المبالغ المطلوبة (دولار أمريكي)	تكاليف الدعم (دولار أمريكي)
اليونديبي	40,000	3,600
اليونيب	58,400	7,592

طلب التمويل:	الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2011) كما هو مبين أعلاه
توصيات الأمانة:	ينظر فيه بشكل إفرادي

وصف المشروع

1 نيابة عن حكومة سانت كيتس ونيفس، قدم اليونيب باعتباره الوكالة المنفذة الرائدة إلى الاجتماع الرابع والستين للجنة التنفيذية المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون بتكلفة مجموعها 500 164 دولار أمريكي، كما قدمت في الأصل، زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 16 185 دولارا أمريكيا لليونيب و3 600 دولارا أمريكيا لليونديبي. وتغطي الخطة استراتيجيات وأنشطة لتحقيق 35 في المائة خفض من استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون بحلول عام 2020.

2 تبلغ الشريحة الأولى للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون المطلوبة في هذا الاجتماع 58 400 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 7 592 دولارا أمريكيا لليونيب ومبلغ 40 000 دولارا أمريكيا زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 3 600 دولار أمريكي لليونديبي، كما قدمت في الأصل.

خلفية

قواعد المواد المستنفدة للأوزون

3 إن وزارة التنمية المستدامة هي الهيئة الوطنية المسؤولة عن تنفيذ بروتوكول مونتريال في سانت كيتس ونيفس. لقد أنشأت الوحدة الوطنية كجهة اتصال لتنسيق وتنفيذ المشروعات الموافق عليها وتلبية متطلبات الإبلاغ. وسنت حكومة سانت كيتس ونيفس القانون [رقم 6 لعام 2004] للمواد المستنفدة لطبقة الأوزون [الرقابة] الذي يقوم على مراقبة، من بين جملة أمور، استيراد وتصدير المواد المستنفدة للأوزون بما في ذلك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمعدات المحتوية على الهيدروكلوروفلوروكربون. وتشترط القواعد على جميع مستوردي المواد المستنفدة للأوزون والمعدات المحتوية على المواد المستنفدة للأوزون تسجيلهم والحصول على تراخيص استيراد. وتراقب أيضا كميات الواردات على أساس الحصص الوطنية التي وضعت طبقا لجدول الإزالة لبروتوكول مونتريال.

استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

4 إن جميع المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستخدمة في سانت كيتس ونيفس مستوردة نظرا لأن البلد لا ينتج هذه المواد. إن المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تستخدم بشكل عام في التبريد وقطاع خدمة تكييف الهواء. وبين المسح الذي تم الاضطلاع به خلال إعداد خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون أن مادة الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 تمثل نسبة 97.4 في المائة من إجمالي استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (بالأطنان المترية). وتشكل النسبة الباقية 2.6 في المائة من الاستهلاك مخلوطات سوائل التبريد (R-401 و R-409a) التي تحتوى على الهيدروكلوروفلوروكربون-142 ب و الهيدروكلوروفلوروكربون-124 (مجموعهما 0.018 طن من قدرات استنفاد الأوزون). إن الهيدروكلوروفلوروكربون-22 هو سائل التبريد الأقل انتشارا في سانت كيتس ونيفس. وفي عام 2009، شملت سوائل التبريد غير المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مخلوطات من الهيدروكلوروفلوروكربون-134أ ومخلوطات الهيدروكلوروفلوروكربون (R-404 و R-410A). وفي عام 2009، كان مجموع استهلاك سائل التبريد في سانت كيتس ونيفس 12.9 طن متري، منها مقدار 9.9 طن متري من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (0.5 طن من قدرات استنفاد الأوزون) أو 77 في المائة. ويبين الجدول 1 مستوى استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في سانت كيتس ونيفس.

الجدول 1: مستوى استهلاك الهيدرو كلوروفلوروكربون في سانت كيتس ونيفس

السنة	بيانات المادة 7		بيانات المسح	
	بالطن المتري	طن من قدرات استنفاد الأوزون	بالطن المتري	طن من قدرات استنفاد الأوزون
2005	3.33	0.2	-	-
2006	9.43	0.5	-	-
2007	9.72	0.5	9.63	0.53
2008	7.43	0.4	9.14	0.50
2009	7.64	0.4	9.88	0.54

5 شمل المسح جميع المستوردين وممثلي ورش الخدمة. وتم جمع بيانات الواردات والتأكد منها من سجلات الجمارك. ونتيجة لسوء مسك الدفاتر، لم يكن من الممكن استرجاع سجلات الواردات قبل عام 2007. وبينت بيانات المسح فرقا طفيفا في استهلاك الهيدرو كلوروفلوروكربون لجميع السنوات عند مقارنتها بما قدم بناء على المادة 7. وهذا بسبب أن مسح الهيدرو كلوروفلوروكربون تضمن عملية جمع بيانات أكثر دقة. وتم التحقق من جميع السجلات من الجمارك بالبيانات التي جمعت من المستوردين ورش الخدمة. وبالإضافة إلى ذلك، لم تدرج المواد الهيدرو كلوروفلوروكربونية في مخلوطات سوائل التبريد في الإبلاغ عن المادة 7. ولهذا، تعتبر بيانات مسح المواد الهيدرو كلوروفلوروكربونية أكثر دقة.

التوزيع القطاعي للمواد الهيدرو كلوروفلوروكربونية

6 قدرت القدرة المركبة من وحدات التبريد وتكييف الهواء المستخدمة لمادة الهيدرو كلوروفلوروكربون – 22 بحوالي 5 875 وحدة في عام 2009. وتم تقدير متوسط شحن مختلف أنواع المعدات واستخدم لحساب مجموع القدرة المركبة. ويصل متوسط معدل التسرب حوالي 9 في المائة. ويبين الجدول 2 موجزا لاستهلاك الهيدرو كلوروفلوروكربون حسب القطاع.

الجدول 2: استهلاك الهيدرو كلوروفلوروكربون حسب القطاع لعام 2009

النوع	العدد الاجمالي للوحدات	القدرة المركبة (بالأطنان)		الطلب على الخدمة (بالأطنان)	
		المتريية	قدرات استنفاد الأوزون	المتريية	قدرات استنفاد الأوزون
تكييف الهواء المنزلي والتجاري	4,674	75.92	4.18	6.82	0.38
التبريد التجاري	980	3.16	0.17	0.23	0.01
التبريد الصناعي وغرف التجميد	221	18.35	1.01	1.53	0.08
المجموع	5,875	97.43	5.36	8.57	0.47

خط الأساس المقدر لاستهلاك الهيدرو كلوروفلوروكربون

7 تم حساب خط الأساس المقدر للبلد عند 10.2 طن متري (0.56 طن من قدرات استنفاد الأوزون) باستخدام متوسط استهلاك عام 2009 البالغ 9.9 طن متري (0.5 طن متري من قدرات استنفاد الأوزون) الذي تم الحصول عليه من المسح ومن الاستهلاك المقدر لعام 2010 البالغ 10.5 طن متري (0.6 طن من قدرات استنفاد الأوزون).

توقع استهلاك الهيدرو كلوروفلوروكربون في المستقبل

8 قدرت سانت كيتس ونيفس طلبها في المستقبل على المواد الهيدرو كلوروفلوروكربونية عند معدل نمو سنوي نسبته 6.2 في المائة على أساس التنمية الاقتصادية والتوسع في صناعة السياحة. ويبين الجدول 3 أدناه موجزا لتوقعات استهلاك الهيدرو كلوروفلوروكربون في سانت كيتس ونيفس مبينا الفرق بين النمو المقيد (أي، تمشياً مع البروتوكول) والنمو غير المقيد.

الجدول 3: توقعات استهلاك المواد الهيدرو كلوروفلوروكربونية

السنة	2009*	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون المقيد	طن متري	7.6	10.5	11.1	11.8	9.1	9.1	8.2	8.2	8.2	8.2	5.9
	طن من قدرات استنفاد الأوزون	0.4	0.6	0.6	0.7	0.5	0.5	0.4	0.4	0.4	0.4	0.3
استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون غير المقيد	طن متري	7.6	10.5	11.1	11.8	12.6	13.4	15.1	16.0	17.0	18.0	19.2
	طن من قدرات استنفاد الأوزون	0.4	0.6	0.6	0.7	0.7	0.7	0.8	0.9	0.9	1.0	1.1

* بيانات المادة 7 الفعلية التي تم الإبلاغ عنها.

استراتيجية إزالة الهيدرو كلوروفلوروكربون

9 تقترح حكومة سانت كيتس ونيفس اتباع جدول بروتوكول مونتريال واعتماد منهج لتحقيق الإزالة التامة للمواد الهيدرو كلوروفلوروكربونية على مراحل بحلول عام 2030. ويحتوي التقديم الحالي على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدرو كلوروفلوروكربون لتحقيق خفض بنسبة 35 في المائة بحلول عام 2020 وتركز على الأنشطة في قطاع الخدمة الذي يستخدم مادة الهيدرو كلوروفلوروكربون - 22.

10 ستعمل سانت كيتس ونيفس على خفض الطلب على الهيدرو كلوروفلوروكربون - 22 لخدمة المعدات الحالية من خلال استرداد وإعادة دوران الهيدروكلوروفلوروكربون ودعم تدريب التقنيين وبناء قدراتهم من أجل ممارسات أفضل للخدمة. وستضمن سانت كيتس ونيفس أن الواردات من الهيدرو كلوروفلوروكربون - 22 السائب والمعدات المحتوية على هيدروكلوروفلوروكربون يجرى خفضها من خلال تطبيق نظام الحصص القائم متبعية جدول الخفض لبروتوكول مونتريال. وبالإضافة إلى ذلك، ستدعم الحكومة فرض نظام الترخيص لترصد عن كثب الواردات من كل من المواد الهيدرو كلوروفلوروكربونية والمعدات المستخدمة للهيدروكلوروفلوروكربون لضمان أن هذه في

نطاق الحدود الموضوعية. ويبين الجدول 4 أنشطة المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون والفترة المقترحة للتنفيذ.

الجدول 4: الأنشطة المحددة للمرحلة الأولى لخطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون والفترة المقترحة للتنفيذ

فترة التنفيذ	وصف الأنشطة
2020-2011	الدعم التقني لقطاع الخدمة: تدريب التقنيين على الممارسات الجيدة والاسترداد وإعادة الاستخدام وإعادة التهيئة ومناولة سوائيل التبريد الطبيعية وتوفير معدات للتحويل إلى الهيدروكلوروكربون
2013-2011	توفير أدوات ومعدات تشمل أسطوانات تخزين وآلات للاسترجاع ومعدات تحول ومعدات للسلامة لمناولة سوائيل التبريد من الهيدروكلوروكربون وما إلى ذلك
2020-2011	الجوانب القانونية والمؤسسية والسياسية: دعم نظام الترخيص ووضع البطاقات على الحاويات ووضع معايير وإجراءات وتدريب موظفي الجمارك
2020-2011	تنقيف الجمهور وزيادة وعيه
2020-2011	الرصد والتقييم والإبلاغ

تكاليف خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون

11 قدر مجموع تكاليف خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لسانت كيتس ونيفس عند 164 500 دولار أمريكي لتحقيق 35 في المائة خفض في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون بحلول عام 2020 مما ينتج عنه إزالة 3.57 طن متري (0.20 طن من قدرات استنفاد الأوزون) من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ويرد في الجدول 5 تفاصيل التكاليف للأنشطة الواردة فيه.

الجدول 5: الأنشطة المقترحة وتكاليف المرحلة الأولى خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون

المجموع	اليونيدو	اليونيب	وصف الأنشطة
33,000	-	33,000	الدعم التقني لقطاع الخدمة
40,000	40,000	-	توفير أدوات ومعدات
30,000	-	30,000	الجوانب القانونية والمؤسسية والسياسية
29,000	-	29,000	تنقيف الجمهور وزيادة وعيه
32,500	-	32,500	الرصد والتنسيق والإبلاغ
164,500	40,000	124,500	المجموع (بالدولارات الأمريكية)

تعليقات وتوصيات الأمانة

التعليقات

12 استعرضت الأمانة خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لسانت كيتس ونيفس في سياق المبادئ التوجيهية لإعداد خطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الاستهلاك في الاجتماع الستين (المقرر 39/54) ومعايير تمويل إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الاستهلاك في الاجتماع الستين (المقرر 44/60) والمقررات التالية بشأن خطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون المقررة في الاجتماعين الثاني والستين والثالث والستين وخطة الأعمال للفترة 2011-2014 للصدوق المتعدد الأطراف.

الاستراتيجية الشاملة

13 ستتابع حكومة سانت كيتس ونيفس جدول بروتوكول مونتريال وتعتمد منهج لتحقيق الإزالة التامة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على مراحل بحلول عام 2030. ويحتوي التقديم الحالي على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لتحقيق هدف خفض بنسبة 35 في المائة بحلول عام 2020. وستقوم سانت كيتس ونيفس بإعادة النظر في قرارها باتباع جدول بروتوكول مونتريال لخفض المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حتى عام 2020 فقط عند تنفيذ الانتهاء من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون. وسيجرى إجراء تعديلات أخرى في الاستراتيجية لضمان الانتقال الميسر إلى إزالة المتبقي من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من عام 2020 إلى عام 2030.

نقطة البدء للخفض المجمع في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون

14 لاحظت الأمانة أن خط أساس الاستهلاك من أجل الامتثال قد تم حسابه على أساس بيانات مسح عام 2009 الذي يختلف عن بيانات المادة 7. وأبلغت اليونيب بأنه، على أساس المقرر 14/63 للجنة التنفيذية، ينبغي استخدام آخر بيانات للمادة 7 فقط لحساب نقطة البداية. وبناء على هذا، وافقت حكومة سانت كيتس ونيفس على وضع مقدار 9.07 طن متري (0.50 طن من قدرات استنفاد الأوزون)، التي قامت الأمانة بحسابه، كنقطة بداية للخفض المجمع المستدام من استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون، تتألف من مستوى متوسط الاستهلاك الفعلي المبلغ عنه في عام 2009 البالغ 7.64 طن متري (0.42 طن من قدرات استنفاد الأوزون) والاستهلاك المقدر البالغ 10.5 طن متري (0.58 طن من قدرات استنفاد الأوزون) لعام 2010. ومع ذلك، لا يؤثر هذا التغيير على مستوى مجموع التمويل المؤهل للبلد. وأشارت خطة الأعمال إلى خط أساس مقداره 7.9 طن متري (0.43 طن من قدرات استنفاد الأوزون) فقط. وهذا بسبب أن استهلاك عام 2010 في خطة الأعمال قدر عند 8 في المائة نمو في بيانات المادة 7 لعام 2009، بينما في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون، قدر باعتباره 6.2 في المائة نمو في بيانات مسح عام 2009 البالغ 9.88 طن متري (0.54 طن من قدرات استنفاد الأوزون).

15 أبلغت الأمانة البلد أيضا بأنه على أساس المقرر 44/60(هـ) للجنة التنفيذية، يحتاج خط الأساس المقدر إلى تعديل بمجرد الإبلاغ عن بيانات استهلاك عام 2010 رسميا إلى أمانة الأوزون. وإذا أدى هذا التعديل إلى وضع البلد في فئة أخرى للتمويل المحددة في المقرر 44/60(و)(7)، فإن مستوى التمويل سيعدل طبقا لذلك في الشرائح في المستقبل.

المسائل التقنية والتكاليف

16 استفسرت الأمانة عن الأنشطة المخططة بشأن السياسة والقواعد نظرا لأن التمويل كان قد تم تقديمه في إعداد خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون. وأشار اليونيب إلى أن هذا كان مخططا للتوسع في نظام الترخيص الحالي ليشمل المخلوطات من الهيدروكلوروفلوروكربون. وتم مراجعة القواعد ويجرى تقديمها إلى رئاسة الوزارة للموافقة ونشرها في الجريدة الرسمية. وسيعمل مكون السياسة على توفير الدعم لوضع إجراءات ووضع بطاقات على الحاويات وتدابير رقابة على المعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون ووضع معايير.

17 تتوقع خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون أن الأنشطة السائدة في قطاع الخدمة، مثل تدريب التقنيين وكذلك استرداد سائل التبريد وبرامج إعادة الاستخدام وإعادة التدوير، ستساعد البلد على الامتثال لأهدافه. وسيجرى توفير أدوات ومعدات الخدمة للتقنيين لتيسير استرداد سائل التبريد والممارسات الجيدة في قطاع خدمة تكييف الهواء والتبريد. وستشمل أيضا أنشطة التدريب معدات الخدمة القائمة على سائل التبريد بالهيدروكلوروكربون وسائل تبريد بديلة أخرى. من المحتمل أن جميع التكنولوجيات البديلة المتاحة ستستخدم خلال إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون.

18 تمشيا مع المقرر 44/60، تم الاتفاق على أن يكون مجموع التمويل الذي طلبته سانت كيتس ونيفس للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون هو 164 500 دولار أمريكي كما تبين الفقرة 11 من الجدول 5. وسيدعم هذا البلد لإزالة 3.17 طن متري (0.17 طن من قدرات استنفاد الأوزون) من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2020.

الأثر على المناخ

19 إن أنشطة المساعدة المقترحة في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون، التي تشمل استخدام ممارسات أفضل للخدمة وفرض الرقابة على واردات الهيدروكلوروفلوروكربون، ستعمل على خفض مقدار الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 المستخدم في خدمة التبريد. وينتج عن كل كيلوجرام من الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 لم ينبعث نتيجة ممارسات تبريد أفضل في وفورات تبلغ تقريبا 1.8 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. وبالرغم من أن حساب الأثر على المناخ لم يدرج في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون، فإن الأنشطة التي خططتها سانت كيتس ونيفس وخاصة تشجيع استخدام سائل التبريد بالهيدروكلوروكربون خلال إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون أن من المحتمل أن يتعدى البلد مستوى 151.3 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون التي لن تنبعث في الجو كما قدر في خطة أعمال الفترة 2011-2014. ومع ذلك، وفي هذا الوقت، فإن الأمانة ليست في موقف لتقدير تأثير المناخ بشكل كمي. ويمكن وضع التأثير من خلال تقييم تقارير التنفيذ بمقارنتها، من بين جملة أمور، بمستويات سائل التبريد المستخدمة سنويا من بداية تنفيذ خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون ومقادير سائل التبريد المبلغ عنها التي جرى استردادها وإعادة دورانها وعدد التقنيين المدربين والمعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 التي يجري إعادة تهيئتها.

التمويل المشترك

20 استجابة للمقرر 39/54(ح) بشأن الحوافز المالية المحتملة وفرص موارد إضافية لتحقيق الحد الأقصى من الفوائد البيئية من خطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون عملا بالفقرة 11(ب) من المقرر 6/XIX للاجتماع التاسع والعشرين للأطراف، أبلغ اليونيب أن سانت كيتس ونيفس لم تتمكن من تحديد موارد للتمويل المشترك. ومع ذلك، سيواصل البلد استكشاف فرص حشد موارد إضافية لتنفيذ خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون.

خطة أعمال 2010-2014 للصندوق المتعدد الأطراف

21 يطلب اليونيب واليونديبي مبلغ 164 500 دولار أمريكي زائدا تكاليف الدعم لتنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون. إن القيمة الكلية المطلوبة للفترة 2011-2014 تبلغ 109 592 دولارا أمريكيا بما في ذلك تكاليف الدعم التي هي أعلى من المبلغ الاجمالي المتوقع في خطة الأعمال. وهذا بسبب مزيد من التمويل المطلوب في المرحلة الأولية للبدء في المشروع.

22 على أساس استهلاك خط الأساس المقدر من الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الخدمة البالغ 9.07 طن متري، ينبغي أن يكون مبلغ 164 500 دولار أمريكي هو مخصصات سانت كيتس ونيفس حتى عام 2020 لتحقيق نسبة خفض 35 في المائة تشيا مع المقرر 44/60.

الرصد والتنسيق

23 من المخطط أن تحدث أنشطة الرصد والتنسيق طوال فترة التنفيذ. وستكون الوحدة الوطنية للأوزون مسؤولة عن الرصد الشامل للتقدم وتقديم تقارير مرحلية وضمان أن تنفيذ الأنشطة المختلفة تنفذ في مواعيدها. وسيجرى توظيف استشاري وطني لتنسيق المشروع وتنفيذه ورصده. ومن المخطط أيضا وجود تحقق من الإنجاز مستقل.

مشروع الاتفاق

24 يرد في المرفق الأول بهذه الوثيقة مشروع اتفاق بين حكومة سانت كيتس ونيفس واللجنة التنفيذية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

التوصية

25 قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر في:

(أ) الموافقة، من حيث المبدأ، على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لسانت كيتس ونيفس للفترة من 2011 إلى 2020، بمبلغ 184.285 دولار أمريكي، يتألف من 124.500 دولار أمريكي، زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 16.185 دولار أمريكي بالنسبة لليونيب، ومبلغ 40.000 دولار أمريكي، زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 3.600 دولار أمريكي بالنسبة لليونديبي؛

(ب) ملاحظة أن حكومة سانت كيتس ونيفس قد وافقت على أن تضع خط أساس مقدر بقيمة أطنان من قدرات استنفاد الأوزون باعتباره نقطة بداية لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية محسوبا باستخدام الاستهلاك الفعلي لقيمة 0,42 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون المبلغ عنها لعام 2009 واستهلاك لقيمة 0,58 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون المقدر لعام 2010؛

(ج) الموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة سانت كيتس ونيفس واللجنة التنفيذية لتخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، كما ورد في المرفق الأول بهذه الوثيقة؛

(د) مطالبة أمانة الصندوق، بمجرد معرفة بيانات خط الأساس، بتحديث التذييل 2-ألف من الاتفاق لإدراج أرقام الحد الأقصى من الاستهلاك المسموح به، وإخطار اللجنة التنفيذية بما ينتج من تغيير في مستويات أقصى

استهلاك مسموح به وأي أثر محتمل يتعلق بذلك على مستوى التمويل المؤهل، مع أي تعديلات يتعين إجراؤها عند تقديم الشريحة التالية؛

(هـ) الموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لسانت كيتس و نيفس وخطة التنفيذ ذات الصلة بمبلغ 109.592 دولار أمريكي، ويتألف من 58.400 دولار أمريكي، زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 7.592 دولار أمريكي بالنسبة لليونيب، ومبلغ 40.000 دولار أمريكي، زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 3.600 دولار أمريكي بالنسبة لليونديبي.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين حكومة سانت كيتس ونيفس واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1- يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة سانت كيتس ونيفس ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 0,3 من أطنان قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2020 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال على أساس أن هذا الرقم سوف يجري تنقيحه مرة واحدة، بعد تحديد خط الأساس للاستهلاك اللازم للائتمثال بناء على بيانات المادة 7، مع تعديل التمويل تبعاً لذلك، بموجب المقرر 44/60.

2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض ببروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى") باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصف الأفقي 1-4-3 (الاستهلاك المؤهل المتبقي) من كل من المواد.

3- رهناً بامتثال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4- وفقاً للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 2.1 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنقذة المعنية.

5- ستمتتع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية قبل 60 يوماً على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المعني على النحو المبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتستثنى السنوات التي يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير التنفيذ السنوية على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") تغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شُرِع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً وأن معدل صرف التمويل متاح من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة وأن الشرائح الأخرى الموافق عليها قد صرفت بالكامل؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم إلى اللجنة التنفيذية خطة تنفيذ سنوية على هيئة التذييل 4- ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ السنوية") تغطي كل سنة تقويمية حتى السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، بما في ذلك هذه السنة نفسها، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة، وأن يكون قد حصل على موافقتها على هذه الخطة؛

(هـ) أن تكون الحكومة قدمت ما يفيد، بالنسبة إلى جميع الطلبات المقدمة إلى الاجتماع الثامن والستين وما بعده، بوجود نظام وطني منفذ للتراخيص والحصص فيما يتعلق بالواردات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وعندما ينطبق الأمر، بالإنتاج والصادرات، وبأن النظام يضمن امتثال البلد للجدول الزمني لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المنصوص عليه في بروتوكول مونتريال لمدة هذا الاتفاق.

6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن تنفيذ الأنشطة التي تتضمنها خطط التنفيذ السنوية السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5- ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة 4 أعلاه.

7- وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسس خفض في الاستهلاك وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1-ألف.

(أ) إعادات التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً في خطة تنفيذ سنوية وأن توافق عليها اللجنة التنفيذية، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه. وتتعلق التغييرات الرئيسية بالمسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛ أو التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛ أو التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛ وتقديم تمويل إلى البرامج أو الأنشطة غير المدرجة في خطة التنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة التنفيذ السنوية، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف الشريحة؛

(ب) إعادات التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية، فيمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في التقرير السنوي المتعلق بالتنفيذ؛

(ج) سوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريحة الأخيرة في الخطة.

8- سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و 6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافقت اليونيب على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") ووافقت اليونديبي على أن تكون الوكالة المنفذة المتعاونة (الوكالة المنفذة المتعاونة) تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويوافق البلد على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالات المنفذة المشتركة في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في الخطة الشاملة والتعديلات الموافقة عليها في إطار الطلبات التالية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتشمل هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتتابع الملائمين للأنشطة في التنفيذ. وستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بدعم الوكالة المنفذة الرئيسية عن طريق تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في قائمة التذييل 6-ب في إطار التنسيق الشامل من جانب الوكالة المنفذة الرئيسية. وقد توصلت الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة إلى توافق في الآراء بشأن الترتيبات بين الوكالتين المتعلقة بالتخطيط والإبلاغ والمسؤوليات الداخلة في إطار هذا الاتفاق تيسيراً لتنفيذ الخطة بشكل منسق، بما في ذلك عقد اجتماعات منتظمة للتنسيق. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبيّنة في الصفين الأفقيين 2-2 و 4-2 من التذييل 2-ألف.

11- في حال عدم تمكن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7-ألف، عن كل كيلوغرام من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5 أعلاه.

12- لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13- سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية و من الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14- يتم إنجاز خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمامها حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و 1(ب) و 1(د) و 1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمامها ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

15- تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

تذييلات

التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	0,50

التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011		
غير متوفر	0.3	0.4	0.4	0.4	0.4	0.4	0.5	0.5	غير متوفر	غير متوفر	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	1-1
غير متوفر	0.3	0.4	0.4	0.4	0.4	0.4	0.5	0.5	غير متوفر	غير متوفر	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	2-1
124,500	16,900					49,200				58,400	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب) (دولار أمريكي)	1-2
16,185	2,197					6,396				7,592	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2-2
40,000										40,000	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (اليونديبي) (دولار أمريكي)	3-2
3,600										3,600	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	4-2
164,500	16,900					49,200				98,400	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	1-3
19,785	2,197					6,396				11,192	مجموع تكاليف الدعم	2-3
184,285	19,097					55,596				109,592	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3-3
0.2											إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على أن يتحقق ضمن هذا الاتفاق (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	1-1-4
غير متوفر											إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي يجب تحقيقها ضمن المشروعات السابقة المتفق عليها (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	2-1-4
0.3											الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	3-1-4

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1 سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في موعد ليس قبل الاجتماع الأول في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

1 سوف يتألف تقرير التنفيذ و خطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير مسرود بشأن التقدم المحرز منذ الموافقة على الشريحة السابقة، وتعليق على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهام مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على التغييرات التي تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشتمل التقرير أيضا على معلومات عن أي تغييرات خاصة بخطة الشريحة السابق تقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها حتى الوقت المزمع لتقديم طلب الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بينها وأخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنة المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما أن الوصف ينبغي أن يحدد أي تنقيحات اعتبر من الضروري إدخالها على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسير لها؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بالتقرير والخطة، تدرج في قاعدة للبيانات على الإنترنت. ووفقا للمقررات ذات الصلة التي تتخذها اللجنة التنفيذية فيما يتعلق بالشكل المطلوب، ينبغي تقديم البيانات على الإنترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقويمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛ كما أنها ستلم بالمعلومات الكمية المتعلقة بأي تنقيحات تجرى على الخطة الشاملة وفقا للفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه. ومع أن المعلومات الكمية غير مطلوبة إلا بالنسبة للسنوات السابقة والمقبلة، سوف يشمل الشكل خيار تقديم معلومات إضافية فيما يتعلق بالسنة الجارية إذا رغب البلد والوكالة المنفذة الرئيسية في ذلك؛

(هـ) موجز تنفيذي في حوالي خمس فقرات، يلخص المعلومات الواردة في الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1 ستنشئ وحدة الأوزون الوطنية آلية رصد وتقييم وإبلاغ وسيرها استشاري مستقل عن وحدة الأوزون الوطنية. وستحدد وحدة الأوزون الوطنية بالتشاور مع الوكالة المنفذة الرئيسية الموارد المطلوبة والدعم التقني المطلوب لإنشاء هذه الآلية وضمان تشغيلها بشكل سلس.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1 ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تحدد في وثيقة المشروع على النحو التالي:

(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛

(ج) تأمين التحقق للجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة التنفيذ بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛

(د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمثيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛

(هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. وتشتمل ذلك تقديم تقارير عن النشاطات التي تضطلع بها اليونديبي؛

(و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة التي تعهّدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛

(ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛

(ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومنتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛

(ط) تنسيق نشاطات اليونديبي، وضمان التتابع الملائم في الأنشطة؛

(ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد اليونديبي، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية و لتمويل كل وكالة منفذة أو ثنائية معنية؛

(ك) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛

(ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

2 بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد

المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

التذييل 6-باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1 تكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة أنشطة. ويتم مواصلة تحديد هذه الأنشطة في الخطة الشاملة، ولكن يجب أن تشمل على الأقل على:

- (أ) تقديم المساعدة في إعداد السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التابع في الأنشطة؛
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لإدراجها في التقارير المجمعّة على النحو الوارد في التذييل 4-ألف.

التذييل 7-ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1 وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 180 دولار أمريكي] عن كلّ كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.